

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الأربعاء

03 صفر 1441 - 02 أكتوبر 2019





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4





"حقوق الإنسان" تنوّه بتخصيص خطبة الجمعة عن حرمة الاتجار بالأشخاص حددت صورته المتعددة ومنها العمل القسري والتأخير في صرف حقوق العمالة

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://sabq.org/c2d9tN>

صحيفة سبق الإلكترونية - الرياض

توّهت هيئة حقوق الإنسان بتوجيه وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الشيخ الدكتور عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ؛ بتخصيص خطبة الجمعة المقبلة للحديث عن حرمة الاتجار بالأشخاص؛ ومن صورته العمل القسري والتأخير في صرف حقوق العمال. وأكدت الهيئة في تغريدة على حسابها بـ "تويتر"، أن هذا التوجيه يأتي في إطار مساهمة الوزارة في نشر الوعي بحقوق الإنسان.

وكان آل الشيخ؛ قد أصدر أمس، توجيهاً لأصحاب الفضيلة خطباء الجوامع كافة بمختلف مناطق المملكة ومحافظاتها بتخصيص خطبة الجمعة المقبلة عن موضوع "حرمة الاتجار بالبشر" في صورته المتعددة منها: (العمل القسري، والتأخير في صرف حقوق العمالة)، وتأصيل المسألة من الناحية الشرعية، وذكر فتاوى هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، وتبيين مقاصد الشريعة في ذلك، في إطار سعي الوزارة ودورها الفاعل في المساهمة بنشر الوعي الشرعي، وتبصير الناس بأمور دينهم ودنياهم، ولما لخطبة الجمعة من أهمية في التوجيه والإرشاد إلى بعض الموضوعات والقضايا التي يحسن التنبيه عليها والتذكير بها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

القصبي: الموافقة على تطوير منظومة المجالس البلدية تسهم في الارتقاء بالخدمات

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 03 صفر 1441هـ - 02 أكتوبر 2019م
<http://www.alriyadh.com/1779999>

وافق مجلس الوزراء في جلسته التي عقدها اليوم برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - بتطوير منظومة المجالس البلدية لتفعيل دورها ومساهمتها في تحسين مستوى الخدمات المقدمة للمستفيدين وتحقيق تطلعات ورغبات المواطنين بناءً على ما تم رصده من قصور وملاحظات في أدائها.

وثنى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية المكلف الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، هذه الموافقة، مبيناً أنها تهدف إلى تطوير المجالس البلدية مما يسهم في تحسين مستوى الأداء والارتقاء بخدمات القطاع البلدي لتحقيق تطلعات المواطنين، وزيادة فاعلية أداء تلك المجالس ووضع مؤشرات لقياس أدائها وإنتاجية أعضائها، بما يحقق رغبات المواطنين ويسهم في إيصال صوتهم لتطوير مستوى الخدمات البلدية وتحقيق رضا المستفيدين منها.

وأكد معاليه، أن موافقة مجلس الوزراء باستمرار عمل المجالس البلدية لمدة سنتين سيسهم في التطوير الشامل لمنظومة المجالس البلدية وحوكمتها ورفع كفاءة أدائها، وزيادة مساهمتها في تحسين أداء القطاع البلدي، من حيث تكوينها ونطاق إشرافها، ومراجعة اختصاصاتها في ضوء المستجدات والمتغيرات، ومن ذلك ما طرأ على المجالس منذ تفعيلها، حيث بدأت بـ 179 مجلس، وأصبحت في الدورة الثالثة 285 مجلس، إلى جانب زيادة الأعضاء من 1212 عضواً في الدورة الأولى إلى 3165 عضواً في الدورة الثالثة.

وأضاف معالي الدكتور القصبي أن التطوير سيشمل ما يتعلق بالجوانب ذات الصلة بانتخابات أعضاء المجالس البلدية وآليات الانتخاب والإجراءات التنفيذية لذلك، والاستفادة من التجارب الدولية والمستجدات التقنية بما يرفع من كفاءة مخرجات العملية الانتخابية لتحقيق الغرض المنشود من إيجادها، مؤكداً الاستفادة من آراء ومقترحات المواطنين وكافة المستفيدين من الخدمات البلدية في تطوير منظومة المجالس البلدية.

وأوضح أن التوجه لتنفيذ مشروع التطوير الشامل للمجالس البلدية نتيجة لتقييم أداء المجالس وما تم رصده من قصور وملاحظة على أدائها وحرصاً أن تكون المجالس في الدورة القادمة على قدر كبير من الفاعلية والكفاءة.

وبين معالي وزير الشؤون البلدية والقروية المكلف أن من بين القصور والملاحظات التي تم رصدها:

- عدم وضوح اختصاصاتها بشكل دقيق وما ترتب عليه من ضعف التكامل بينها وبين السلطة التنفيذية في الأمانات والبلديات.

- ضعف مساهمة المجالس في تحسين ورفع كفاءة الخدمات البلدية وعدم تحقيق تطلعات المواطنين والمستفيدين من الخدمات البلدية.

- التباين الكبير بين المجلس في التعاطي مع تفعيل دورها وممارسة الاختصاصات التي أنيطت بها.

- سن معايير لضمان جودة التأهيل والتخصص العلمي والمهني للعضو بما يتفق مع طبيعة مهام المجالس البلدية.

- وضع مهام واضحة لأعضاء المجالس البلدية مع التقييم الدوري لأدائهم بما يحقق آمال المواطنين وتطلعات القيادة.

- ضعف المردود من المجالس في تجويد وتطوير الخدمات البلدية مقارنة بما يصرف عليه مالياً من مكافآت ومصاريف تشغيلية.

- تدني وتكرار مضمون معظم القرارات التي تصدر عن أغلب المجالس.

- عدم الاهتمام بدراسة ومتابعة احتياجات المستفيدين من الخدمات البلدية وعكسها في برامج عمل.

- تدني رضا المواطنين والمستفيدين من الخدمات البلدية على المجالس.

- عدم وجود آليات علمية ومهنية محددة وواضحة تمكن من تقييم وقياس أداء المجالس.

ورفع معالي وزير الشؤون البلدية والقروية المكلف في ختام تصريحه، خالص شكره وتقديره للقيادة الحكيمة لما يحظى به قطاع العمل البلدي من دعم لا محدود.



شدد على تسهيل مهام العاملين في الملحقيات الدينية ومكاتب الدعوة والمراكز الإسلامية

الشورى يقر دعم تكثيف المناشط الدعوية والتثقيفية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1779852>

رفض مجلس الشورى توصية لإنشاء هيئة مستقلة للدعوة في الخارج قدمها العضو عساف أبوثنين، مقتنعاً بمبررات لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بأن الوزارة ليست جهة الاختصاص كما أن فيها إدارة عامة للدعوة في الخارج، إضافة إلى أن المجلس وافق على توصية طالب وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالتنسيق مع وزارة الخارجية لتسهيل مهام العاملين في الخارج في الملحقيات الدينية، ومكاتب الدعوة والمراكز الإسلامية التابعة للوزارة، ودعا الوزارة بالتنسيق مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية إلى تحويل فروع مؤسسة الأعمال الخيرية لعمارة المساجد إلى جمعيات خيرية مستقلة لعمارة المساجد وصيانتها والعناية بها، والتنسيق مع وزارة المالية لتوفير الدعم اللازم لتكثيف المناشط الدعوية والتثقيفية لمواجهة الغلو والتطرف والإرهاب.

وناقش الأعضاء في جلسة الشورى العادية 58 التي عقدت اليوم برئاسة عبدالله آل الشيخ رئيس المجلس التقرير السنوي لمؤسسة الحبوب للعام المالي 1440-39، الذي قال عنه الأمير خالد آل سعود أنه تقرير مقتضب ولا يشير إلى ما تقدمه الدولة من دعم وما يصرف ودعا إلى تقديم تقرير واضح عن شركات المطاحن الأربع وبياناتها المالية، لافتاً إلى أن الكميات المستوردة من الشعير تفوق بكثير القمح المستورد، وأشار محمد المزيد إلى أن المملكة تستورد 60% من الشعير في العالم، مشدداً على أهمية تدارك الوضع، وطالب المؤسسة العامة للحبوب بالتنسيق مع الجهات المختصة لتشجيع القطاع الخاص على إنشاء ودعم مصانع الأعلاف المحلية بما يحقق استدامة منتجاتها في الأسواق.

وحت أحمد الغامدي المؤسسة على رفع نسبة الشراء من الاستثمارات الزراعية السعودية في الخارج دعماً لها والتي لم تتجاوز 10% فقط، مؤكداً على أهمية التماشي مع أهداف رؤية المملكة في مجال الأمن الغذائي المتمثل في بناء مخزونات غذائية استراتيجية، وترى فوزية أبا الخيل أن ثمة إغفال للهدر الغذائي على مستويات المصانع والنقل والتخزين أشارت إلى أن الهدر في هذه القطاعات أكبر بكثير من الهدر في المنازل، وطالبت بدراسة إحصائية تبين مواطن الهدر والفقد الغذائي، وجدد صالح الشهيب المطالبة بتوفير المنتجات الخالية من "الجلوتين"، مشيراً إلى أن هذه المنتجات غالية الثمن ولا تتوفر في مختلف المدن، كما طالب بإيجاد برنامج لدعم منتجات "الجلوتين".

وانتقل المجلس بعد ذلك إلى مناقشة التقرير السنوي لهيئة الإحصاء، وطالب عضو عبدالله الحربي بإشراك أقسام الإحصاء بجامعات المملكة في خطة الهيئة لبرنامج التعداد للسكان والمساكن، مقترحاً إتاحة بيانات الهيئة الإحصائية في جميع المجالات للباحثين، وأشار عبدالعزيز الحرقان إلى قلة الجهات التي تستفيد من بيانات الهيئة العامة للإحصاء، ونادى خالد العقيل بإيجاد إحصاءات تختص بالمواليد السعوديين حسب المناطق ونشر بياناتها بما يمكن الجهات الحكومية من إعداد خططها.

وأيد مجلس الشورى توصية لجنة الثقافة والإعلام في شأن عدم مناسبة الاستمرار في دراسة مقترح تشريع نظام لمراقبة الألعاب الالكترونية، مقتنعاً بمبررات اللجنة ووجهة نظر الأعضاء وعدم وجود فراغ تشريعي يستلزم سن هذا النظام.

فتح باب القبول والتسجيل للمركز الوطني للعمليات الأمنية (911) للعنصر النسائي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1779851>

أعلنت الإدارة العامة للقبول المركزي بوكالة وزارة الداخلية للشؤون العسكرية عن فتح باب القبول والتسجيل للمركز الوطني للعمليات الأمنية (911) للعنصر النسائي برتبتي (جندي أول ، جندي) للتعيين عليها في مدينة الرياض. وأوضحت أن استقبال طلبات القبول سيكون عبر بوابة (أبشر - التوظيف) خلال الفترة من يوم الأحد الساعة العاشرة صباحاً الموافق 1441 / 1 / 23 هـ وحتى يوم الأربعاء الساعة العاشرة صباحاً الموافق 1441 / 1 / 26 هـ على الرابط التالي. www.jobs.sa



% 23 أعلى نسبة توطيين.. و 4 مناطق تصدر بطالة النساء

الشرقية في المقدمة.. و الجوف ونجران الأقل في السعودة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/652624>

سعيد الزهراني - الطائف

لم تستطع عمليات التوطيين أن تتجاوز 23% في أي منطقة من مناطق المملكة، وحلت المنطقة الشرقية في المركز الاول في التوطيين بنسبة 23,1% فيما حلت الرياض في المركز الثاني بنسبة 20,6%، ثم مكة المكرمة بنسبة 19,7% أما بقية المناطق فإن النسب لازالت متدنية، حيث جاءت منطقة الجوف في المؤخرة بـ 11.4 % قبل نجران التي وصلت نسبة التوطيين فيها الى 11.5%.

وأشار تقرير للمركز الوطني للقوى العاملة أن 4 مناطق تصدرت أعلى معدلات لبطالة النساء وهي الجوف والمدينة المنورة و جازان و تبوك.

تجدر الإشارة إلى أن نسبة البطالة في الوقت الحالي تتجاوز 12,5% وهناك ملايين الفرص الوظيفية التي من الممكن توطيئها، فيما تقوم وزارة العمل بمحاولات حثيثة للمسارة في التوطيين في مجالات مختلفة، كان آخرها محاولة توطيين 12 نشاطا تجاريا.

مصرع طالب • متوسطة" بعد مشاجرة مع زميله بجدة

الحادثة الثانية من نوعها خلال 3 أسابيع

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 03 صفر 1441هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/652615>

داود الكثيري - جدة تصوير - أحمد حجازي

«الشرطة» تحقق.. «التعليم» تتقصى الحقائق

لقي طالب في مدرسة أبي ذر الغفاري المتوسطة بحي المنتزهات شرق جدة، مصرعه؛ إثر مشاجرة مع زملائه الطلاب؛ لتأتي الحادث تكررًا لحادثة مثيلة وقعت في إحدى مدارس الرياض منذ ثلاثة أسابيع راح ضحيتها طالب أيضًا في مشاجرة مع زملائه.

عبوة مياه

وأشارت مصادر إلى أن المشاجرة بين الطالبين بدأت بعد أن رمي أحدهم الآخر بعبوة مياه فارغة أصابته في رأسه، ثم تطورت إلى عراك بالأيدي وتدخلت؛ أدى إلى سقوط الطالب حسين عسيري على الأرض داخل الفصل أمام زملائه وأغمر عليه في الوقت الذي لم يكن بالفصل معلم حيث تغيب أحد معلمي اللغة العربية وأسندت الحصة إلى معلم آخر لكنه غادر الفصل قبل نهاية الحصة الثالثة.

مات قبل دخوله المستشفى

وقام الطلبة بإبلاغ الإدارة وتم الاتصال على عمليات الهلال الأحمر وحضرت فرقة إسعافية وأجريت له الإسعافات الأولية المعتادة حيث كان يعاني من ضيق في التنفس ومن ثم تم نقله بواسطة سيارة الهلال الأحمر إلى مستشفى جامعة الملك عبدالعزيز، إلا أنه لفظ أنفاسه الأخيرة قبل الدخول إلى طوارئ المستشفى، وتم إبلاغ مركز العمليات الأمنية 911 من قبل أمن المستشفى بذلك.

وقالت مصادر (المدينة): إن اللجنة باشرت الاطلاع على سجلات منها سجل المناوبة والإشراف المدرسي اليومي لتحديد مكان القصور في الواقعة.

(المدينة) في الموقع

«المدينة» توافدت خارج المدرسة عقب الحادثة، واطلعت على المعلومات المتداولة التي أفادت بأن الطالب توفي نتيجة شجار بينه وبين زميل له في نفس الفصل الدراسي (أول متوسط)، وسقط الطالب المتوفى إثرها على الأرض، مما نتج عنه وفاته.

الشرطة تحقق

وباشرت شرطة المنتزهات والأدلة الجنائية التحقيق في الواقعة ورفع الآثار من موقع الحادث فيما قام الطبيب الشرعي بالاطلاع على حالة المتوفي لإعداد التقرير الطبي المطلوب في مثل هذه الحالات.

التعليم وتقصى الحقائق

من ناحيتها أصدرت إدارة تعليم جدة بيانًا رسميًا بالواقعة، وقال مساعد المتحدث الرسمي الدكتور أحمد ردة المالكي: إن الطالبين يدرسان في الصف الأول متوسط ووقع بينهما تدافع، نتج عنه سقوط الطالب، وتم نقله بواسطة الهلال الأحمر السعودي، إلى المستشفى، وتوفي -رحمه الله- في الطريق.

حر التعازي

وأكد المالكي حرص تعليم جدة على تقصي الحقائق ومعرفة تفاصيل أسباب الوفاة كافة، حيث وجه مدير عام التعليم بجدة، بتشكيل لجنة للتحقيق في الحادثة، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية، معربًا عن أحر التعازي لأسرة الفقيد والمدرسة، من الهيئة التعليمية والإدارية وزملائه الطلاب، سائلين المولى عز وجل أن يتغمده بواسع رحمته.

يذكر أن المدرسة التي وقع بها الحادث تقع في جنوب شرق جدة بحي المنتزهات في مبنى مستأجر مشترك مع مدرسة مسائية أخرى.

أبرز حوادث الطلاب بالمدارس

9 سبتمبر 2019م

وفاة طالب إثر مشاجرة مع زميله بالمدرسة بالرياض

13 مارس 2019م

وفاة طالبة اختناقاً بعد نسيانها في حافلة بالقنفذة

21 ديسمبر 2018م

وفاة طالب وإصابة 7 في حادث انقلاب حافلة بالمدينة المنورة

16 أكتوبر 2018م

مقتل طالب إثر مشاجرة جماعية خارج أسوار المدرسة برنية

1 أكتوبر 2018م

وفاة طالب ابتدائي دهسا بسيارة شقيقه في جازان

27 سبتمبر 2018م

وفاة طالب «غرقاً» في مدرسة ابتدائية بجدة

17 سبتمبر 2018م

لقي طالب لم يتجاوز الـ 7 سنوات حتفه ، بعد نسيانته في حافلة المدرسة بالقطيف

1 نوفمبر 2017م

وفاة طالب يبلغ من العمر 5 سنوات داخل الباص بصيبيا

3 إبريل 2016م

وفاة طالب يبلغ من العمر 8 سنوات داخل حافلة مدرسية بجدة



مجلس الوزراء : النظام الإيراني لا يعرف سوى التفجير

والتدمير منذ 40 عاما

إنشاء أكاديمية لتطوير القيادات في معهد الإدارة العامة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/652535>

واس - جدة

A A

أشاد مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز أمس بمضامين كلمة المملكة أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي دعت المجتمع الدولي إلى الوقوف موقفاً موحدًا وصلباً لممارسة أقصى درجات الضغط لإنهاء السلوك الإرهابي والعنواني للنظام الإيراني، وتغيير طبيعته وسلوكه، بعد أن أصبح من أربعين عامًا لا يعرف سوى التفجير والتدمير والاغتيال في العالم أجمع.

من جهة أخرى وافق المجلس على إطلاق المنظومة الوطنية للتعامل مع المنتجات (الحلال)، على أن تتولى الهيئة

السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة مهمات القبول والاعتماد للجهات المانحة لشهادات (الحلال)، وقيام الهيئة العامة للغذاء والدواء باتخاذ ما يلزم لإنشاء المركز ليكون جهة مستقلة لمنح الشهادات.

وكان الملك سلمان ترأس الجلسة، التي عقدها مجلس الوزراء، أمس الثلاثاء، في قصر السلام بجدة.

موقف دولي موحد لمواجهة الإرهاب الإيراني

وفي بداية الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على فحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه من فخامة الرئيس ايسوفو محمدو رئيس جمهورية النيجر، ونتائج المباحثات الرسمية مع دولة رئيس وزراء جمهورية العراق عادل عبدالمهدي.

وأوضح وزير الإعلام تركي بن عبدالله الشبانة، في بيانه عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء، اطلع على تقارير عن مجمل الأحداث وتطوراتها على الساحات العربية والإقليمية والدولية، وشدد على مضامين كلمة المملكة أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة والسبعين في نيويورك، وما اشتملت عليه من دعوة للمجتمع الدولي بالوقوف موقفًا موحدًا وصلبًا لممارسة أقصى درجات الضغط لإنهاء السلوك الإرهابي والعدواني للنظام الإيراني، وتغيير طبيعته وسلوكه، بعد أن أصبح من أربعين عامًا لا يعرف سوى التفجير والتدمير والاغتيال في العالم أجمع.

وأعرب المجلس، في هذا السياق، عن تقديره لما عبّرت عنه الدول المشاركة من تنديد واستنكار للاعتداءات التخريبية على منشآت النفط في خريص وبقيق التابعتين لشركة أرامكو واعتبارها تهديدًا خطيرًا على أمن المنطقة والأمن الدولي وإمدادات الطاقة العالمية، وما أبدته من تأييد لجميع التدابير التي تتخذها المملكة من أجل تعزيز الأمن والاستقرار والتصدي لأي عدوان.

المملكة ملتزمة بالدعم الإنساني لاستقرار الشعوب

أكد مجلس الوزراء، أن إعلان المملكة استكمال تسديد تعهدها الذي تم الإعلان عنه هذا العام في مؤتمر المانحين للجمهورية اليمنية في الأمم المتحدة بقيمة 500 مليون دولار، والتبرع السخي الذي قدمته لصالح وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا" بمبلغ 50 مليون دولار، وتقديم مساعدات بقيمة عشرة ملايين دولار للروهينجا، إضافة إلى تبرعها بمبلغ ثلاثة ملايين دولار دعمًا لخطة عمل وأنشطة وبرامج مكتب الأمم المتحدة لتحالف الحضارات على مدى الثلاثة أعوام المقبلة، يأتي امتدادًا لالتزامها بمبادئها الإنسانية وتأكيدًا على ما تقوم به من دعم لاستقرار الشعوب التي تواجه المآسي والوقوف معها.

السعودية تدعم المسار السياسي لإنهاء أزمة سوريا

رحّب المجلس بإنشاء اللجنة الدستورية في سوريا، مؤكدًا أن المملكة تدعم المسار السياسي لإنهاء الأزمة السورية الذي يستند على قرار مجلس الأمن الدولي رقم 2254 بما يحافظ على وحدة الأراضي السورية، كما رحب بالبيان المشترك الصادر عن اجتماع وزراء خارجية المملكة العربية السعودية وأمريكا وبريطانيا وفرنسا وألمانيا ومصر والأردن على هامش اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة، الذي أكد على عدم التسامح مطلقًا مع استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، وأن على جميع الأطراف الامتثال لقواعد القانون الدولي، ومحاسبة جميع مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا.

وجدد المجلس تضامن المملكة ومؤازرتها وتأييدها للجهود التي تبذلها جمهورية مصر العربية في حربها على الإرهاب، وكان آخرها الإجراءات التي اتخذتها القوات المسلحة والشرطة المصرية شمالي سيناء، وقدم العزاء والمواساة لذوي الضحايا ولحكومة وشعب مصر الشقيق، مع التمنيات للجرحى بالشفاء العاجل.

مطار جدة الجديد يستقطب 30 مليون معتمر

عد مجلس الوزراء افتتاح خادم الحرمين الشريفين مطار الملك عبدالعزيز الدولي الجديد صالة رقم (1)، امتداداً للنهضة الحضارية التي تشهدها المملكة والمشروعات الكبرى لخدمة المواطنين والمقيمين في المملكة، وضيوف الحرمين الشريفين من المعتمرين والزوار، حيث ستسهم -بمشيئة الله تعالى- في استقطاب 30 مليون معتمر سنوياً تحقيقاً لرؤية المملكة 2030م.

14 قراراً اتخذها مجلس الوزراء

أولاً:

4مذكرات تفاهم مع الإمارات

قرر مجلس الوزراء التفويض بالتباحث مع الجانب الإماراتي في شأن مشروعات مذكرات تفاهم في المجالات التالية:

- في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

- في مجال الأمن الغذائي.

- في مجال الخدمات المالية.

- في مجال أمن الطيران المدني.

- في مجال التعاون الأكاديمي مع كل من كلية محمد بن راشد للإدارة الحكومية، والجامعة القاسمية.

ثانياً:

اتفاقية تعاون مع طاجيكستان

تفويض صاحب السمو الملكي وزير الداخلية -أو من ينوبه- بالتباحث مع الجانب الطاجيكستاني في شأن مشروع اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية طاجيكستان، في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية وتهريبها، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثالثاً:

مذكرة تفاهم مع لبنان

تفويض معالي وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد -أو من ينوبه- بالتباحث مع الجانب اللبناني في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ودار الفتوى في الجمهورية اللبنانية في مجال الشؤون الإسلامية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

رابعاً:

تفاهم في مجال الحبوب

تفويض معالي وزير البيئة والمياه والزراعة -أو من ينوبه- بالتباحث مع الجانب اللبناني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال الحبوب بين المؤسسة العامة للحبوب في المملكة العربية السعودية والمديرية العامة للحبوب والشمندر السكري في الجمهورية اللبنانية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

خامساً:

شراكة مع الصين

تفويض معالي وزير الخارجية -أو من ينوبه- بالتباحث مع الجانب الصيني في شأن مشروع اتفاقية الشراكة الاستراتيجية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية الصين الشعبية، والرفع عن ذلك لاستكمال ما يلزم في شأنه.

سادساً:

تعاون طبي مع العراق

تفويض معالي رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء - أو من ينوبه - بالتباحث مع الجانب العراقي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين الهيئة العامة للغذاء والدواء في المملكة العربية السعودية ووزارة الصحة في جمهورية العراق، للتعاون في مجال المستحضرات الصيدلانية والأجهزة واللوازم والمنتجات الطبية والدراسات السريرية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

سابعاً:

الهيئة العامة للمنافسة

بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (1 - 29 / 40 / د) وتاريخ 6 / 2 / 1440هـ، قرر مجلس الوزراء تعديل تنظيم الهيئة العامة للمنافسة، الصادر بقراره رقم (55) وتاريخ 20 / 1 / 1439هـ، وذلك على النحو الوارد في القرار.

ثامناً:

تجديد عضوية

قرر مجلس الوزراء تجديد عضوية المهندس / عبدالله بن محمد الشديدي من القطاع الخاص في مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة.

تاسعاً:

التعامل مع المنتجات "الحلال"

بعد الاطلاع على محضر اللجنة المشكلة لدراسة موضوع الإشراف على الذبح (الحلال) للحوم المصدرة إلى المملكة، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (10 - 9 / 40 / د) وتاريخ 19 / 2 / 1440هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على إطلاق المنظومة الوطنية للتعامل مع المنتجات (الحلال)، وذلك على نحو تضمن الآتي:

1- تتولى الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة مهمات القبول والاعتماد للجهات المانحة لشهادات (الحلال)، وللهيئة أن تطلب من الهيئات والمراكز والاتحادات الإسلامية في الدول المصدرة للحوم إلى المملكة - الراجحة في منح شهادات (الحلال) في المنظمة الوطنية للتعامل مع المنتجات (الحلال) - شهادة تزكية من الجهة التي تحددها الهيئة بحسب ما تراه مناسباً لكل دولة.

2- قيام الهيئة العامة للغذاء والدواء باتخاذ ما يلزم لإنشاء مركز (الحلال) ليكون جهة مستقلة لمنح شهادات (الحلال).

عاشراً:

المركز السعودي للأعمال

قرر مجلس الوزراء تعيين الأستاذ بسام بن عبدالله الخراشي، والأستاذ / ثامر بن صالح المنجم، والأستاذ / مساعد بن عبدالله بن سعيد، أعضاء في مجلس إدارة المركز السعودي للأعمال الاقتصادية من القطاع الخاص.

حادي عشر:

تطوير القيادات الإدارية.

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الخدمة المدنية رئيس مجلس إدارة معهد الإدارة العامة، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (35 - 2 / 41 / د) وتاريخ 13 / 1 / 1441هـ، قرر مجلس الوزراء تغيير اسم (مركز إعداد وتطوير القيادات الإدارية) المنشأ في معهد الإدارة العامة بقرار مجلس الوزراء رقم (556) وتاريخ 25 / 12 / 1437هـ، ليصبح (أكاديمية تطوير القيادات الإدارية).

ثاني عشر:

نظام المطبوعات والنشر

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الإعلام، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (165 / 44) وتاريخ 17 / 9 / 1440هـ، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (17 - 31 / 40 / د) وتاريخ 5 / 6 / 1440هـ، قرر مجلس الوزراء تعديل الفقرة (أ / 1) من المادة (الخامسة) من نظام المطبوعات والنشر - المتضمنة شروط الترخيص لمزاولة الأنشطة الخاضعة للنظام - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 32) وتاريخ 3 / 9 / 1421هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م / 20) وتاريخ 11 / 4 / 1433هـ، لتكون بالنص الآتي: " أن يكون سعودي الجنسية، ويجوز - بقرار من مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار - استثناء أي من النشاطات الواردة في المادة (الثانية) من النظام من هذا الشرط."

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثالث عشر:

حذف قائمة خدمات

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التجارة والاستثمار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (17 - 31 / 40 / د) وتاريخ 5 / 6 / 1440هـ، قرر مجلس الوزراء حذف قائمة الخدمات الخاضعة لنظام المطبوعات والنشر الواردة في الفقرة (7 / ب) من البند (أولاً)

رابع عشر: ترقيات

- وافق مجلس الوزراء على ترقيتين للمرتبة الرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:
- 1- ترقية المهندس / غازي بن عبدالحق بن عبيد الحربي إلى وظيفة (مستشار للشؤون الفنية) بالمرتبة الرابعة عشرة بأمانة العاصمة المقدسة.
 - 2- ترقية محمد بن عبدالله بن محمد السويلم إلى وظيفة (رئيس بلدية فرعية) بالمرتبة الرابعة عشرة بأمانة منطقة الرياض.



مليون مسن سعودي في رحلة إلى المساواة بين الفئات العمرية»

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://www.okaz.com.sa/article/1749348>

وداد الروقي (الطائف @okaz online) يحيي العالم في الأول من أكتوبر كل عام «اليوم العالمي للمسنين»، وشعار هذا العام «رحلة إلى المساواة بين الفئات العمرية»، إذ يركز على السبل المتاحة للتعامل مع التفاوت القائم والوقاية من قوعه مستقبلاً. ويحتفل اليوم (الأربعاء) أكثر من مليون مسن سعودي بيوهم العالمي، فيما يقيم فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ممثلاً بدار الرعاية الاجتماعية في الطائف برعاية المحافظ سعد الميموني، حفل اليوم العالمي للمسنين يومي الخميس والجمعة الرابع والخامس من أكتوبر الجاري في منتزه الردف. فيما سيكون في استقبال كبار السن مسيرات للخيال العربية الأصيلة من إسطنبول فرسان الطائف وبمشاركة مجتمعية كثيفة من داخل وخارج المحافظة.



مكة والرياض الأعلى.. والشمالية الأقل 250 ألف حكم أحوال شخصية.. العام الماضي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://www.okaz.com.sa/article/1749320>

« عكاظ » (الرياض @Okaz online) أصدرت محاكم الأحوال الشخصية نحو 250 ألف حكم العام الماضي 1440، وفق آخر إحصاء أعلنته وزارة العدل أخيراً.

واشتملت قائمة القضايا التي صدرت فيها الأحكام على دعاوى «نكاح وفرقة، نفقات وما يلحق بها، حضانة وزيارة، قسمة التركات، الأوقاف والوصايا، دعاوى القاصرين ومن في حكمهم، والطلبات العارضة المتعلقة بدعاوى الأحوال الشخصية».

وتصدرت محاكم منطقة مكة المكرمة القائمة بـ74154 قضية، تليها الرياض بـ56390 قضية، ثم الشرقية بـ31889 قضية، ثم المدينة المنورة بـ17289 قضية، ثم عسير بـ16081 قضية. وجاءت محاكم منطقة القصيم في المرحلة الـ6 بـ13129 قضية، ثم جازان بـ10906 قضايا، ثم تبوك بـ7445 قضية، ثم حائل بـ5810 قضايا، ثم الجوف بـ4823 قضية، ثم الباحة بـ3377 قضية، ثم نجران بـ3191 قضية، ثم الحدود الشمالية بـ2846 قضية، مسجلة أقل القضايا في المناطق في الفترة نفسها. وأكدت الوزارة أن المرفق العدلي شهد قفزات إصلاحية قلصت من الإجراءات، بما يسهم في تقليل مدد التقاضي، إلى جانب القرارات الصادرة عن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني، التي تهدف إلى الحفاظ على الأسرة واستقرارها. وبدأ تطبيق مشروع «محكمة بلا ورق» في محاكم الأحوال الشخصية يؤتي أكله، وذلك في محكمة الرياض، وسبق ذلك إطلاق الوزارة مشروع الربط الإلكتروني بين محاكم الدرجة الأولى ومحاكم الاستئناف (استئناف بلا ورق)، لانتقال القضية إلكترونياً بشكل كامل، وهو ما يختصر نحو 30 يوماً عن السابق في إجراءات العمل، الأمر الذي أسهم في سرعة إنجاز قضايا المستفيدين.



378 مخالفة للعمل تحت الشمس

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 03 صفر 1441 هـ - 02 أكتوبر 2019م
<https://www.alwatan.com.sa/article/1023981>

الدمام: الوطن
كشفت إدارة التفتيش بفرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية عن إحصائية المخالفات للعمل تحت أشعة الشمس، والتي بلغت 378 مخالفة لعموم المنطقة الشرقية، كان ذلك عبر 1514 جولة تفتيشية نفذها 318 مفتشاً ميدانياً، وبلغ عدد المنشآت الملزمة 1163 منشأة. وأكد مساعد المدير العام لقطاع العمل بالمنطقة الشرقية محمد الأطرش، من الملاحظ أن هناك تقيداً كبيراً بقرار منع العمل تحت أشعة الشمس مقارنة بإحصائية السنوات السابقة منذ بدء القرار قبل 10 سنوات، وذلك يعود للجولات الميدانية للمفتشين، إضافة إلى إطلاق حملة للتوعية قبل موعد البدء في تطبيق القرار، عبر المشاركات في الفعاليات والأنشطة العامة.



أمير الرياض يستقبل عدداً من رؤساء المحاكم ويبحث التسهيلات التقنية للمراجعين تبادل الأحاديث حول شؤون المنطقة والتطور القائم على المحاكم وجاهزيتها

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 03 صفر 1441هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://sabq.org/hC4g75>

وكالة الأنباء السعودية (واس - الرياض) استقبل الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض بقصر سموه، مساء أمس الثلاثاء، في جلسته الأسبوعية جرياً على عادة سموه عدداً من أصحاب الفضيلة والمعالين ورؤساء المحاكم. وفي التفاصيل، جرى خلال الاستقبال تبادل الأحاديث عن الموضوعات المتعلقة بشؤون المنطقة والتطور القائم على المحاكم وجاهزيتها. واستمع الأمير فيصل بن بندر إلى الإجراءات العدلية وتسهيلات التقنية للمتقدمين والمراجعين والربط بين المحاكم والقضاة وسرعة الإنجاز والأحكام والتبليغ وقياس رضا الناس عن الخدمات المقدمة. وأكد أمير المنطقة على التطور التقني الذي تتميز به وزارة العدل في المملكة والمستوى العالي الذي حققته في هذا المجال، واهتمام وحرص القيادة الرشيدة وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود والأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع - حفظهما الله - على كل ما يخدم المواطن ويحقق له الخدمة كاملة في عدل ورخاء. وحضر الاستقبال الأمير عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالعزيز وصاحب السمو الأمير ناصر بن محمد بن جلوي والأمير سعود بن منصور بن سعود بن عبدالعزيز، والمستشار الخاص والمشرف العام على مكتب أمير منطقة الرياض سحلي بن شويمي بن فوز.



الاعتراض بالنقض

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 03 صفر 1441هـ - 02 أكتوبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1779886>

زامل الركاض

يعد النقض إحدى الطرق غير العادية للاعتراض على الأحكام القضائية أمام المحكمة العليا المختصة بنظر النقض، والمحكمة العليا كقاعدة عامة ليست محكمة فصل في الخصومة، بل تختص بنظر الطعن بالنقض في الحكم القضائي، للتأكد من صحة تطبيق القواعد وسلامة الإجراءات، إذا وجدت إحدى الحالات المنصوص عليها في النظام تحديداً،

واستثناء من هذه القاعدة تباشر المحكمة العليا عملها بوصفها محكمة موضوع في قضايا الحدود (القتل أو القطع أو الرجم أو القصاص في النفس أو فيما دون النفس)، وهذه القضايا تنتظر من حيث الوقائع والقواعد الشرعية والنظامية المطبقة في المملكة العربية السعودية أمام ثلاث درجات، وليس على درجتين كما هي الحال في الكثير من الأنظمة العدلية. وحدد نظام المرافعات الشرعية الحالات التي يجوز فيها الطعن على الأحكام بطريق النقض في المادة (193) والتي تنص على (للمحكوم عليه الاعتراض بطلب النقض أمام المحكمة العليا على الأحكام والقرارات التي تصدرها أو تؤيدها محاكم الاستئناف، متى كان محل الاعتراض على الحكم ما يلي: 1- مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معها، 2- صدور الحكم من محكمة غير مختصة، 4- الخطأ في تكييف الواقعة، أو وصفها وصفاً غير سليم)، وبذلك يقتصر الطعن بالنقض على الأحكام التي تصدرها أو تؤيدها محكمة الاستئناف.

وقد حددت المادة (194) من نظام المرافعات مدة الاعتراض على الحكم بطريق النقض إذ نصت على (مدة الاعتراض بطلب النقض ثلاثين يوماً، ويستثنى من ذلك الأحكام الصادرة في المسائل المستعجلة فتكون خمسة عشر يوماً فإذا لم يودع المعارض اعتراضه خلال هاتين المدينتين سقط حقه في طلب النقض)، ويكون الاعتراض بطلب النقض، بمذكرة تودع لدى إدارة محكمة الاستئناف التي أصدرت الحكم أو أيدته، وتقيد مذكرة الاعتراض في يوم إيداعها في السجل الخاص بذلك، وترفعها مع صورة ضبط القضية وجميع الأوراق إلى المحكمة العليا خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء مدة الاعتراض، ويجب أن تشمل مذكرة الاعتراض على البيانات المتعلقة بأسماء الخصوم، وعنوان كل منهم، وبيان الحكم المعارض عليه، ورقمه، وتاريخه، والأسباب التي بُني عليها الاعتراض، وطلبات المعارض، وتوقيعه، وتاريخ إيداع مذكرة الاعتراض، وهذا ما نصت عليه المادة (195) من نظام المرافعات الشرعية، ويجب أن ترفق مع مذكرة الاعتراض نسخة منها، وكذلك المستندات المؤيدة للطعن أو يشار إليها في مذكرة طلب النقض إذا كانت مودعة في ملف القضية.

ونخلص إلى أن الاعتراض بطلب النقض على الأحكام القضائية، لا يقبل إلا في الحالات المحددة والمشار إليها أعلاه، وذلك حفاظاً على استقرار الأحكام والحقوق المترتبة عليها، وتنتظر المحكمة العليا في طلب النقض من الناحية الشكلية للتأكد من مطابقته للنظام، وإذا قبلته شكلاً فتفصل في موضوع الاعتراض استناداً إلى أسباب الطعن دون تناول وقائع القضية، وتصدر حكمها بالتأييد أو نقض الحكم كله أو بعضه بحسب الحال مع ذكر المستند، وفي حالة النقض تعيده إلى المحكمة التي أصدرت الحكم لنظره من قبل دائرة أخرى، وإذا نقض للمرة الثانية وكان الموضوع صالحاً للحكم وجب على المحكمة العليا أن تحكم في الموضوع ويكون حكمها نهائياً، والطعن بطريق النقض لا يوقف إجراءات تنفيذ الحكم، إلا إذا قررت المحكمة العليا ذلك وفقاً للنظام.



دراسة وتقييم اللائحة التنفيذية لنظام مقدمي خدمات حجاج

الخارج (1)

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 03 صفر 1441هـ - 02 أكتوبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/652655>

فاتن محمد حسين

منذ أن ظهرت اللائحة التنفيذية لنظام مقدمي خدمات حجاج الخارج بتاريخ 1441/1/5هـ حتى بدأ المساهمون والمساهمات في المؤسسات بالاستفسار عن الكثير من الأمور التي بدت أنها مبهمة لهم وطريقة التحول من مؤسسات إلى

شركات. واجتهد البعض مثل ما قام سعادة المشرف العام على قطاع التخطيط والتطوير بوزارة الحج والعمرة د. عمرو المداح بالمشاركة في ندوة (التحول المؤسسي في الوزارة) في ديوانية السالم ووضح وطمأن أهل الطوافة باستمرار المهنة ولكن رغبة الوزارة في دعم التنوع الاقتصادي، وخلق كيانات اقتصادية قوية تعمل طوال العام لتحسين جودة الأداء والاجراءات في خدمة ضيوف الرحمن، وبالرغم من أنها كانت خطوة جيدة تمنينا لو كانت أكثر دقة وتنظيماً، وأن تقدم في لقاءات خاصة بمؤسسات أرباب الطوائف حتى يستفيد منها أكبر عدد، فهم المستهدفون في التحول على الأقل في الثلاث سنوات الأولى.

ورداً على ذلك كتبت تغريدات في تويتر منها ما قام به سعادة نائب رئيس مجلس إدارة مؤسسة الدول العربية د. محمد بياري بتعريف التحول، والحوكمة وضرورة تكريس خبرات أرباب الطوائف لتطوير الخدمات، وأهمية الاستثمار في الأسهم، وبدء نفاذ اللائحة منذ صدورهما، كما أن أسعار الخدمات ستكون طبقاً لتصنيف نوعي وكمي للخدمات، وأن الشركات ستتحول بعد مضي 5 سنوات من شركات مقفلة إلى شركات مفتوحة..

كما كتب بعضهم مقالات اجتهادية ومن أفضلها ما كتبه سعادة د. طارق كوشك نائب رئيس مجلس إدارة مؤسسة مطوفي حجاج تركيا وأوروبا وأمريكا وأستراليا بعنوان: (تحول شركات أرباب الطوائف بين القلق والحصافة) والتي تناول فيها أهم المعوقات والصعوبات التي تواجه التنظيم الجديد لمزودي الخدمات، وطالب بدراسات متنوعة لقياس الأثر على مشكلات منها مثلاً: «دراسة آثار تطبيق (معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات الدولية المتعارف عليها والمقبولة - غير المطبقة حالياً بشكل احترافي في مؤسسات أرباب الطوائف على شركات أرباب الطوائف وشركاتها المساهمة والمقفلة.»

وفي نظري أن دراسة قياس الأثر عادة تكون بعد التطبيق الفعلي والممارسة في الميدان. وأما ما تناوله من «حاجة موظفي مؤسسات أرباب الطوائف الحالية إلى التدريب والتأهيل على العمل وفق مفهوم «نظام الشركات»؛ فهذا فعلاً ما يحتاجه الميدان للتوفيق بين ما تعودوا القيام به وما هو مطلوب منهم في ظل نظام الشركات الجديد وهو الذي لا بد أن وزارة الحج والعمرة قد أخذت احتياطاتها الفعلية خلال الـ(90 يوماً القادمة) ومتابعة المؤسسات في تجهيز البنى التحتية للتحول ومنها: التنظيمات الإدارية، والمالية، والقانونية، والبشرية خاصة بوجود الشركات الكبرى التي تعاقدت معها والتي تتحمل مع رئيس وأعضاء مجلس إدارتها أية أخطاء مستقبلية في التطبيق لأن مهمتها لا تنحصر بإعداد الخطة الاستراتيجية الجديدة والتي تقوم بها الكثير من الشركات وحتى للجمعيات الخيرية وبأسعار معقولة!!، ولكنها تعني بالتطبيق الفعلي ومساندة شركات أرباب الطوائف في تقييم أثر التطبيق، ومن ثم إجراء التعديلات اللازمة على الخطة الاستراتيجية بناءً على ما يظهر من سلبيات..

وأما وجود القلق عند البعض من أرباب الطوائف.. فمن وجهة نظري لا مجال لذلك؛ لأن التغيير المرادف للتطوير مهم ولا بد من إعطاء أي تنظيم جديد الفرصة للتطبيق، ومن ثم دراسة أساليب التحسين بما يحقق أهداف النظام. وقد اتخذت الوزارة خطوة مشكورة بعمل اجتماع رسمي في مقر الوزارة بمكة يوم أمس الثلاثاء لتوضيح الإجابة عن الأسئلة الشائعة حول اللائحة وتفسير بعض موادها. (وللحديث بقية إن شاء الله).



كاريكاتير



سلة الفول
hilalius@hotmail.com

عكاظ
نابض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعة
03 محرم 1441 هـ - 02 أكتوبر
2019م

[https://www.okaz.com.sa/
article/1749290](https://www.okaz.com.sa/article/1749290)



الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاربعة 03 صفر 1441 هـ -
02 أكتوبر 2019م

[http://www.aleqt.com/201
9/10/02/article_1686356.
html](http://www.aleqt.com/2019/10/02/article_1686356.html)